

\* الإطار القانوني للتخلص من النفايات الطبية في الجزائر\*

د.جشعي لنرق

معتوق أم الخير

طالبة دكتوراه

مخبر البحث في تشريعات حماية النظام البيئي

جامعة تيارت

**الملخص :**

نظرا لأهمية الإدارة السليمة للنفايات الطبية فإن وضع استراتيجية للتخلص من النفايات الطبية ، يعتبر من أهم القضايا للمحافظة على صحة الإنسان وسلامة البيئة .

وباعتبار الجزائر دولة مستقلة حديثة فلم تسن قوانين للحد من تراكم النفايات ومخاطرها إلا في الثانينات ، وبالخصوص منذ بروز قانون البيئة الجزائري 83-03 إذ يعتبر دعامة قانونية وتشريعية للحد من تأثيرات النفايات الطبية .

والجزائر كغيرها من الدول التي تعاني من مشكل التلوث الناتج عن مؤسساتها الصحية مختلف أنواعها وتصنيفتها ، والمتمثل في نفايات أنشطتها وخدماتها الصحية ونتيجة لما فرضته التحديات الاقتصادية ، الثقافية الاجتماعية والصحية على المنظومة العمومية للصحة بالجزائر في اللجوء إلى استراتيجيات للتخلص الآمن من النفايات الطبية .

**Résumé:**

En vue de l'importance de gestion (direction) appropriée de déchets d'activités de soin et le développement d'une stratégie de se débarrasser d'eux est une des questions (publications) les plus importantes pour maintenir (entretenir) la santé humaine et la sécurité de l'environnement.

L'Algérie comme un nouvel état indépendant n'a pas joué(ordonné) de lois pour réduire l'accumulation superflue et risque seulement dans les années 1980, d'autant plus que l'apparition de loi sur l'environnement 83-03 Algérien comme on le considère d'être un pilier de mesures légales et législatives pour réduire les impacts de déchets d'activités de soin.

L'Algérie, comme d'autres États qui subissent des problèmes de pollution des institutions de santé de sortes diverses, des classifications, à savoir la Sécurité Sociale de perte (déchets)

\* رمز المقال: 28 / ن/ 2016 / ب.ج.م.ل.ت  
تاريخ إيداع المقال لدى أمانة المجلة: 2016/11/09  
تاريخ إيداع المقال للتحكيم: 2016/11/16  
تاريخ رد المقال من قبل التحكيم: 2016/11/23  
تاريخ قبول المقال للنشر: 2016/12/14

d'activités en conséquence de l'embargo imposé par les défis économiques, le culturel, social et la santé des larges de système institutions de santé publique

#### مقدمة :

إن النفايات الطبية تعد من أبرز الموضوعات التي لاقت اهتماما من القيادات الصحية والخبراء في مجالات الصحة العامة والبيئة عبر أرجاء العالم وذلك بسبب توسيع مجالات الخدمات الصحية واستخدام التقنيات الحديثة في الخدمات الوقائية والعلاجية لختلف مستويات الرعاية الصحية ، هذا ما أدى إلى ظهور أبعاد خطيرة لنفايات المؤسسات الاستشفائية<sup>1</sup>

وتعتبر الإدارة السليمة للنفايات الطبية ، من أهم القضايا التي ينبغي أن تحظى بالاهتمام من أجل المحافظة على صحة وسلامة الإنسان والبيئة على حد سواء ، ولذا ينبغي على الأجهزة المعنية أن تضع الاستراتيجيات تتضمن التشريعات والأدوات والأساليب والطرق لإدارة النفايات .

وباعتبار الإنسان المسؤول الأول والأخير عن تلوث البيئة ، ومطلوب منه الحفاظ عليها سليمة من العبث وفوضوية التعامل معها ولذا كانت أهمية التعامل معها وكذلك أهمية وضع التشريعات والضوابط لإدارة النفايات الطبية<sup>2</sup>

والجزائر كغيرها من الدول التي تعاني من مشاكل التلوث خاصة التلوث الناتج عن مؤسساتها الصحية بمختلف أنواعها وتصنيفاتها ، والمتمثل في نفايات أنشطتها وخدماتها الصحية ، ونتيجة لما فرضته التحديات الاقتصادية ، الثقافية الاجتماعية والصحية على المظومة العمومية للصحة بالجزائر .

من خلال هذه الدراسة التي تتركز حول الإطار القانوني والتشريعي للتخلص من النفايات الطبية في التشريع الجزائري .

واستنادا لهذا الطرح الذي يمكن إثارته بقصد معالجة موضوع الإطار القانوني والتشريعي للتخلص من النفايات الطبية في التشريع الجزائري ، هو ما يبرر التساؤل أكثر عن الأدوات القانونية للمشرع الجزائري في ادارة والتخلص من النفايات الطبية؟ وبالتالي الحد من أثارها السلبية على البيئة و الصحة العمومية ومأمدود فعالية هذه الأدوات؟

وسيلتم مناقشة ذلك وفق ما يلي:

#### المحور الأول : مفهوم النفايات الطبية

تقدم المنشآت الصحية لفئة المعالجين خدمات صحية و علاجية تتطور باستمرار لتقديم أنشطة علاجية فعالة خالية من المخاطر والعدوى الجانبية ، ومن أجل ذلك تطورت الخدمات المرافقة ووظفت الكثير

1- حلية أحمد ستيبي ، النفايات الطبية ، كلية الدراسات العليا ، قسم العلوم البيئية ، جامعة النجاح الوطنية ، 2010. ص 12.

2- استراتيجيات إدارة النفايات .[iefpedia.com/arab/wp-content/](http://iefpedia.com/arab/wp-content/)

من الأدوات والمعدات ذات الاستعمال الوحيد ، التي انجر عن جملها نواحٍ تمثلت في نفايات تلك الأنشطة الصحية، سيتم التطرق لتعريف النفايات الطبية من خلال بيان خصائصها والتطرق لتصنيفاتها<sup>1</sup> أولاً : تعريف نفايات الطبية .

مصطلح "النفايات الطبية" أو "نفايات الرعاية الصحية" يشير إلى كافة النفايات التي تنتجها مراقب الرعاية الصحية. وهي تشمل النفايات التي تخلفها ممارسات طبية أو أنشطة تتصل بها. والمصادر الرئيسية لهذه النفايات هي المستشفيات والمستوصفات والختبرات وبنوك الدم ومسارح الموتى، في حين تختلف عيادات الأطباء والأسنان والصيدليات والرعاية الصحية المنزلية قدرًا أقل من النفايات الطبية<sup>2</sup> الصحية .

#### أ/ مفاهيم عامة حول النفايات الطبية :

تشمل نفايات الرعاية الصحية جميع النفايات الناتجة عن مؤسسات الرعاية الصحية، ومرافق البحث والختبرات، بالإضافة على ذلك ، تشمل النفايات الناشئة عن المصادر الثانوية أو المترفرقة مثل ما ينبع من الرعاية الصحية للأشخاص في المنزل ( عمليات غسيل الكلى وحقن الأنسولين ..... إلخ .)

تعتبر 75% إلى 90% من النفايات الناتجة من الرعاية الصحية نفايات غير خطيرة أو نفايات عامة قريبة الشبه بالنفايات المنزلية، وتنبع هذه النفايات غالباً من الوظائف الناتجة أثناء عمليات صيانة الرعاية الصحية ، وتعتبر نسبة لـ 10% إلى 25% الباقية من نفايات الرعاية الصحية خطيرة قد تسبب مخاطر صحية متنوعة<sup>3</sup>

وعرفت وكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة الأمريكية نفايات الرعاية الصحية United states environmental protection agency بأنها : " أي مخلفات تنتج عن مؤسسة معالجة طبية ، ويشمل ذلك المستشفيات والختبرات الطبية ومرافق أو وحدات إجراء التجارب على الحيوانات ، والعيادات الصحية ."

1- فيلي محمد الهمين ، التسuir المستدام لنفايات النشاطات العلاجية (دراسة تطبيقية بالمركز الاستشفائي الجامعي ابن باديس قسطنطينة ) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسuir ، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسuir ، جامعة منتوري قسطنطينة ، 2006 ، 2007 ، ص 44.

2- تقرير المقرر الخاص المعنى بالأثار الضارة لنقل و القاء المنتجات والنفايات السمية والخطيرة على التمتع بحقوق الإنسان ، كلين جورسيكيو ، مجلس حقوق الإنسان ، الدورة الثامنة عشرة ، البند 3 من جدول الأعمال ، تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية.

3- الإدارية الأمينة لنفايات أنشطة الرعاية الصحية ( منظمة الصحة العالمية ) ، المكتب الإقليمي لأنشطة صحة البيئة ، عمان الأردن ، 2006

كما وتعرف على انها : " مادة تتألف بشكل رئيسي من مخلفات صلبة أو سائلة أو غازية ، تتواجد من مصادر مختلفة كأن تنتج من حالات تشخيص أمراض الإنسان أو الحيوان ، والوقاية منها ومعالجتها وإجراء البحوث عليها "<sup>1</sup>

وهي أيضاً " مواد يمكن أن يؤدي استعمالها بحسب الكمية أو التركيز أو الخواص الكيميائية والفيزيائية إلى التأثير بالصحة العامة ، أو زيادة نسية الوفيات بين البشر أو التأثير سلباً على البيئة عند معالجتها أو خزنها أو نقلها أو التخلص منها بطريقة غير سليمة "<sup>2</sup>

كما عرفت أيضاً بأنها " جميع المخلفات الناتجة عن مزاولة الأعمال الطبية في مختلف أ، واع المراكز الصحية الكبيرة والصغرى وتكون غير خطرة كالنفايات المنزلية أو خطرة تأتي من قدرتها على إحداث الضرر بالبيئة والأفراد من خلال كونها سامة أو معدية "<sup>3</sup>

#### ب/تعريف المشروع الجزائري للنفايات الطبية :

عرف المشروع الجزائري نفايات الرعاية الصحية في القانون رقم 01-19 المتعلق بتسهيل النفايات ومراقبتها وازالتها المؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001 في المادة الثالثة: بأنها كل النفايات الناتجة عن نشاطات الفحص والمتابعة والعلاج الوقائي أو العلاجي في مجال الطب البشري والبيطري <sup>4</sup>

#### ثانياً : أنواع النفايات الطبية

قسمت النفايات الطبية على نفايات غير خطرة ونفايات خطرة ، هذه الأخيرة تشكل حوالي 10% إلى 25% من مجموع النفايات الطبية ، وعلى هذا الأساس يمكن تصنيفها إلى :

1/ النفايات الطبية غير الخطرة : هي كل النفايات غير الناقلة للعدوى مثل مخلفات المكاتب والنفايات العامة وبقايا الطعام والأوراق ، وعلب البلاستيك ، ومناديل ورقية أو أي شيء مائل غير ملوث بمخلفات المرضى .

2/ النفايات الطبية الخطرة : وهي مخلفات المرضى الناتجة عن العناية بهم في الأقسام المختلفة كحجرات الإيواء، وصالات العمليات وحجرات الإنعاش وأقسام المستشفى المختلفة ومعامل التحاليل بكلفة أنواعها وهي النفايات التي تحمل ملوثات معدية أو كيميائية أو مشعة ، وتشكل النسبة الأقل من إجمالي نفايات

1 -United states environmental protection agency :guide to pollution prevention for selected hospital waste stream ,2004 , p27.

2 - سعد علي العزzi ، الإدراة الصحية ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ،الأردن ، 2008، ص 273.

3- صلاح محمود النجار ، ادارة المخلفات الصلبة البذائل والابتكارات والحلول ، دار الفكر العربي للطبع والنشر ، 2004 ، ص 237.

4- القانون رقم 01-19 المتعلق بتسهيل النفايات ومراقبتها وازالتها المؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001 ، الجريدة الرسمية العدد 77 ، الصادرة في 15 ديسمبر 2001.

الرعاية الصحية إذ أنها تشكل خطاً على الفرد والمجتمع والبيئة أثناء إنتاجها أو جمعها أو تخزينها أو نقلها أو التخلص منها .

2.1 النفايات المعدية : هي تلك النفايات التي قد تنقل أياً من الأمراض المعدية نتيجة تلوثها بالبكتيريا والفيروسات والطفيليات والفطريات .

2.2 النفايات الحادة : هي النفايات التي تحتوي على الأدوات الحادة مثل المخافن والمشارط .

3.2 النفايات الصيدلانية : هي تلك النفايات المتبقية عن الأنشطة الوقائية أو العلاجية أو عن إنتاج وتحضير المنتجات الصيدلانية .

4.2 النفايات الملوثة بالمواد المشعة : وهي تلك النفايات التي قد تتضمن جميع المواد الصلبة والسائلة والغازية الملوثة بالمواد المشعة الناتجة من استخدامها في فحوصات الأنسجة البشرية والسوائل في إجراءات تشخيص وتحديد الأورام وعلاجهما .

5.2 النفايات الكيميائية : وهي تلك النفايات التي تشمل على المواد الكيميائية الصلبة أو السائلة أو الغازية الناتجة عن الأنشطة التشخيصية أو العلاجية أو المختبرية .

3: النفايات الناقلة للعدوى : قد تكون في الأصل نفايات بيئية وغير ضارة لكنها تصبح وتحول على نفايات معدية نتيجة اتصالها أو مزجها بالنفايات السامة والمعدية<sup>1</sup>

**المحور الثاني: آلية التخلص من النفايات الطبية في التشريع الجزائري**

لقد أصبحت ضرورة تدخل القانون ضرورة حتمية لفرض استراتيجيات وقواعد لتحديد المسؤوليات وتنظيم سبل التعامل مع النفايات من إنتاجها على غاية التخلص النهائي منها .

فياعتبار الجزائر دولة مستقلة حديثاً فلم تسن قوانين تحد من تراكم النفايات ومخاطرها وأثارها السلبية على البيئة إلا في الثانينيات، فمنذ بروز قانون البيئة الجزائري رقم 83-03 المؤرخ في 22 ربيع الثاني لعام 1403 الموافق لـ 5 فبراير 1983 والذي يعتبر الدعامة القانونية والتشريعية التي وجدت في التشريع الجزائري والتي عملت على تحديد التأثيرات للنفايات الصلبة وكذا شروط واليات .....والتكلف بها .

فن هذا المنطلق ستنطرق لتصنيف نفايات النشاطات العلاجية في التشريع الجزائري وتصنيف وزارتي الصحة ووزارة البيئة وتهيئة الإقليم وفي نقطة ثانية لمراحل التخلص من النفايات الطبية في التشريع الجزائري .

1 - د/مليود تويي ، أ/عديلة العلواني ، تأثير النفايات الطبية على تكاليف المؤسسات الصحية ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد العاشر ، جامعة محمد خضر بسكرة نوفمبر 2006 ، ص 95.

أولا : تصنيف المشرع الجزائري وزراري البيئة والصحة للنفايات الطبية .

أ/ تصنیف المشرع الجزائري للنفايات الطبية :

صنف المشرع الجزائري نفايات الرعاية الصحية في التشريع الجزائري من خلال مرسومين تنفيذيين وضعت بهما معايير التصنيف التي أسفرت عن عدة أصناف على النحو التالي :

1- من خلال المرسوم التنفيذي رقم 84-378 المتضمن تحديد شروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها<sup>1</sup>:

أعطى للنفايات معيار الطبيعة المكونة منها والجهة المسؤولة على تسخيرها ومعالجتها، وذلك في صفين هما:

أ/ النفايات الصلبة : التي تشبه النفايات المنزلية التي تنتجها المنشآت الصحية من بين أصناف النفايات الاستشفائية التي تتحمل البلدية مسؤولية رفعها<sup>2</sup>

ب/ النفايات الناتجة عن عملية العلاج : نفايات التسريح وجثث الحيوانات والمخلفات المعدنة ، أي شيء أو غذاء أو مادة ملوثة أو وسط تفوح فيه الجراثيم التي قد تتسبب في أمراض مثل الأدوات الطبية ، ذات الاستعمال الوحيد ... والأنسجة الملوثة الغير قابلة للتعرق ، المواد السائلة والنفايات الناجمة عن تشريج الجثث<sup>3</sup>

2/ من خلال المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المتعلق بتحديد كيفيات تسخير نفايات النشاطات العلاجية<sup>4</sup>:

ترتبط نفايات خدمات الرعاية الصحية في ثلاثة أصناف: نفايات مكونة من الأعضاء الجسدية . نفايات معدية . نفايات سامة .

أ/ نفايات مكونة من الأعضاء الجسدية : هي كل النفايات المكونة من الأعضاء الجسدية والنفايات الناجمة عن العمليات الخطيرة البشرية الناتجة عن قاعات العمليات الجراحية وقاعات الولادة<sup>5</sup>

1- المرسوم التنفيذي رقم 378-84 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1405 الموافق لـ 15 ديسمبر سنة 1984 ، المتضمن تحديد شروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 2147.

2- المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 84-378 المتضمن تحديد شروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 2147.

3- المادة 13 من المرسوم التنفيذي المتضمن تحديد شروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 2147.

4- المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المؤرخ في 15 شوال عام 1424 الموافق لـ 9 ديسمبر 2003 ، المتضمن تحديد كيفيات تسخير نفايات النشاطات العلاجية ، الجريدة الرسمية ، العدد 78.

5- المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المتعلق بتحديد كيفيات تسخير نفايات النشاطات العلاجية .

ب/ نفايات معدية : نفايات تحتوي على جسميات دقيقة أو على سميات التي تضر بالصحة البشرية<sup>1</sup>  
ج/ النفايات السامة: تتكون من ،

-النفايات والبقايا والمواد التي انتهت صلاحيتها من المواد الصيدلانية والكيميائية والمخبرية .

-النفايات التي تحتوي على تركيزات عالية من المعادن الثقيلة والأحاسض والريوتو المستعملة والمذيبات<sup>2</sup>

3- تصنيف وزارة البيئة وتهيئة الإقليم والصحة واصلاح المستشفيات للنفايات الطبية:  
وزارة الصحة واصلاح المستشفيات ، ومن خلال وثيقة تقنية صادرة بتاريخ 12-09-1995 تحت رقم  
1958/398 المتعلقة بتسهيل نفايات النشاطات العلاجية ، وكذا الدليل التقني للنظام الاستشفائي  
ال الصادر عن المعهد الوطني للصحة العمومية في الوثيقة رقم 03-09 ، تقسم نفايات خدمات الرعاية  
الصحية إلى خمس أصناف تختلف عن أصناف التشريح ووزارة البيئة ، فنفايات الأعضاء الجسدية  
أدرجت في صنف النفايات المعدية والنفايات المعدية الحادة والواغرة رتبت في صنف واحد ، مع  
إضافة صنف النفايات المخايبة والنفايات الإشعاعية ضمن صنف النفايات الخطرة .

وجاء ترتيب وزارة البيئة وتهيئة الإقليم لنفايات النشاطات العلاجية في أربعة أصناف ذكرت في المرجع  
الوجيز للمعلومات المتعلقة بتسهيل وإزالة النفايات الصلبة الحضرية وهي :

أ/ نفايات شبه منزلية : والتي لابد من أخذها بعين الاعتبار داخل المؤسسات الصحية كونها قابلة  
لاحتواء مواد ناقلة للعدوى والجراثيم خاصة للأشخاص المتعاملين معها والأشخاص الذين لديهم إمكانية  
مقاومة العدوى لديهم ضئيلة ، وتنتج هذه النفايات بصفة عامة من قاعات المرضى في المستشفى ،  
ومصالح الفحص الخارجي ... الخ

ب/ النفايات المعدية : تضم كل النفايات الآتية من المصالح الاستشفائية المعزلة والتي بها المرضى  
الحاملين للعدوى أو المصابين بالأمراض المعدية مثل : الكوليرا والذباح والحمى الصفراء وما شابهها .

ج/ النفايات المكونة من الأعضاء الجسدية : وتضم جميع الأجزاء والأعضاء من جسم الإنسان الناتجة  
عن قاعات العمليات الجراحية وقاعات التوليد ومعارض الجثث وتشريحها مثل : الأنسجة العضوية  
والأعضاء المبتورة والمشتبه .

د/ نفايات أخرى خاصة : تأتي من المؤسسات الصحية كونها تقدم خدمات قد تحتاج إلى تقنيات  
أساسية من شأنها أن تنتج نفايات خاصة شبيهة والتي هي من صنف النفايات الصناعية .

1- المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المتعلق بتحديد كيفيات تسهيل نفايات النشاطات العلاجية.

2- المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المتعلق بتحديد كيفيات تسهيل نفايات النشاطات العلاجية.

والملاحظ على تصنيف وزارة الصحة أنه مشابه لتصنيف المشروع غالباً أنها أضافت صنف النفايات شيع المنزلية للمعيار الذكور واستعملت مفهوم نفايات خاصة بدل نفايات سامة<sup>1</sup>  
ثانياً : مراحل التخلص من النفايات الطبية في التشريع الجزائري

النفايات الطبية تمر بمراحل هامة، قبل وصولها إلى المعالجة النهائية ترتبط بعضها البعض ، فتحديد نوعية النفايات وفصلها الحل الأمثل لعملية التقليل من النفايات الطبية ومفتاح التسيير البيئي الفعال، وتعد هذه المراحل إن طبقت وفق المقاييس العالمية من أهم عوامل نجاح الإتصال البيئي على مستشفى ونجاح أيضاً مبدأ التسيير البيئي الأمن الذي يشمل الفرز والجمع ، التخزين والنقل وصولاً إلى وحدات المعالجة النهائية للنفايات التي تحتاج هي الأخرى لمقاييس تراعي صحة الإنسان والبيئة<sup>2</sup>

#### أ/ مرحلة فرز وجمع ونقل النفايات الطبية :

تعد مراحل و مجالات فرز وجمع النفايات من الخطوات الأولى التي على مجموع المؤسسات العلاجية تنفيذها بدقة و تكامل لجعل تصريفاتهم وتسخيرهم لنفايات أنشطتهم العلاجية مستدامة وفعالة ، كفيلة بحماية الصحة والبيئة .

فصلت النصوص القانونية في حيويتها وفقاً لمحتوى المواد التالية:  
الجمع : عملية جمع نفايات النشاطات العلاجية ضرورية وهامة لضمان عدم تراكمها على مستوى نقاط إنتاجها ، وما يمكن أن ينجر عنها من تفاعلات سلبية ومضاعفات<sup>3</sup>

من خلال القانون رقم 01-19 المتعلق بتسخير النفايات ومراقبتها وازالتها :

المادة 3 من القانون رقم 01-19 توضح مصطلح الجمع بأنه لم وتحميم النفايات بعرض نقلها إلى مكان معالجتها .

والفرز بأنه كل العمليات المتعلقة بفصل النفايات حسب طبيعتها ، وكلها قصد التوجه لمعالجتها<sup>4</sup>  
والجمع حسب المادة 4 من المادة المرسوم التنفيذي 03-478 المتعلق بكيفيات تسخير نفايات النشاطات العلاجية: تجمع نفايات الرعاية الصحية مسبقاً ، فور إنتاجها في أكياس لهذا الغرض ، بحيث تجمع هذه

1- فيلالي محمد الأمين ، مرجع سابق ، ص 32.

2- بوطبيان اساعين ، دور الإتصال البيئي في تسخير النفايات الطبية وفقاً لمقاييس منظمة الصحة العالمية ( دراسة حالة الإتصال البيئي في مستشفى بشير متواري بالقبة ) ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والإتصال ، تخصص إتصال بيئي ، قسم علوم والإتصال ، كلية الإعلام والإتصال ، 2013-2014، ص 77.

3- بوطبيان اساعين ، المرجع السابق ، ص 80.

4- المادة 3 من القانون 01 - القانون رقم 01-19 المتعلق بتسخير النفايات ومراقبتها وازالتها المؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001 ، الجريدة الرسمية العدد 77 ، الصادرة في 15 ديسمبر 2001.

النفايات المكونة من الأعضاء الجسدية في أكياس ذات استعمال وحيد ولونها أخضر ، وأكياس صفراء بلاستيكية سمكها لا يقل عن 0,1 ملم ، تستعمل مرة واحدة مقاومة وصلبة لا يتسرّب منها الكلور عند ترميدها .

وللنفايات السامة أكياس بلاستيكية لونها أحمر تستعمل مرة واحدة وتكون مقاومة وصلبة ولا يتسرّب منها الكلور عند ترميدها ، في حين توضع النفايات المعدية القاطعة أو الشائكة أو الشائكة أو المارحة في أوعية صلبة مقاومة للخرق ومزودة بنظام إغلاق ، لا يتسرّب منها الكلور عند ترميدها وتحتوي على مادة مطهرة مناسبة ، كما يجب أن تجمع في أكياس بلاستيكية يبلغ سمكها 0,1 ملم على الأقل ذات لون أصفر وتستعمل مرة واحدة وتكون مقاومة وصلبة ولا يتسرّب منها غاز الكلور عند ترميدها<sup>1</sup> أما بخصوص مواصفات أكياس الجمع التي تغلق عند امتلاءها على الثنائي بإحكام وتوضع في حاويات صلبة من نفس اللون ، تحمل إشارة تبين طبيعة النفايات وبعد امتلاءها تحول إلى التجميع قصد رفعها للمعالجة ، وعند كل استعمال لتلك الحاويات لا بد من تنظيفها وتطهيرها فقد حدتها المواد 15 و 16 و 17 من المرسوم المتعلق بكيفيات تسيير نفايات النشاطات العلاجية<sup>2</sup>

توضع نفايات الرعاية الصحية في محلات تجميع مخصصة فقط لها متوفرة على التهوية والإنارة والماء ومنافذ تصرفه ، مع التنظيف الدوري لها والحراسة المحكمة لمنع دخول أي شخص غير مرخص له .

أما مدة تخزين نفايات الرعاية الصحية حسب وضعية وحالة المؤسسة الصحية ، إن كان لديها مردم خاص فالمدة لا تتجاوز 24 ساعة ، وفي حالة العكس لا تزيد المدة عن 48 ساعة أي الترميد يكون خارج المؤسسة الصحية<sup>3</sup>

أما بالنسبة لفرز ونقل النفايات الطبية : الفرز حسب المادة 3 من القانون 19-01 المتعلق بتسخير النفايات ومراقبتها وإزالتها : بأنه كل العمليات المتعلقة بفصل النفايات حسب طبيعتها ، وكلها قصد التوجّه لمعالجتها<sup>4</sup>

تنص المادتان 13 و 14 من المرسوم التنفيذي رقم 478-03 على منع رص نفايات النشاطات العلاجية ووجوب فرزها عند منبع انتاجها ، بحيث لا تمرّح مع النفايات المنزلية والماثلة لها ولا تمرّح فيها بيتهما .

1- د/كيري أمال ، مخاطر نفايات النشاطات الطبية على الصحة في المجتمع ، مجلة المذكر ، العدد الثالث عشر ، 240.

2- المواد 15 ، 16 ، 17 من المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المتعلق بتحديد كيفيات تسيير نفايات النشاطات العلاجية.

3- المواد 18 و 19 و 20 من المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المتعلق بتحديد كيفيات تسيير نفايات النشاطات العلاجية.

4- المادة 3 من القانون 19-01 المتعلق بتسخير النفايات ومراقبتها وإزالتها.

كما تنص المادة 12 من نفس المرسوم على إلزامية فرز النفايات السامة وتغليفها مع وضع بطاقة عليها<sup>1</sup> تبيّنها

**ب/ مرحلة معالجة النفايات الطبية :**

تعتبر معالجة نفايات الخدمات الصحية الحلقة الحساسة في تسيير هذه الأخيرة ، كون الملوثات والآثار السلبية التي تمس عناصر البيئة وصحة المجتمع ، تنتج عن التطبيق السيء وغير المحكم لها . من خلال المرسوم التنفيذي رقم 378-84 المتعلق بالنفايات الخضرية ومعالجتها :

تنص المادة 22 منه على أنه تم معالجة النفايات الصيدلية حسب الأساليب التالية : مفرغة محروسة ، مفرغة مراقبة ، مفرغة تسليم ، مفرغة التفتيت ، مفرغة الحرق ، التسميد أو الترميد .

من خلال المرسوم التنفيذي رقم 03-478 المتعلق بتسيير نفايات النشاطات العلاجية : المواد 22 و 23 و 24 و 31 منه تحدد كيفيات معالجة مختلف أصناف نفايات الرعاية الصحية المدرجة حيث :

-النفايات المكونة من الأعضاء الجسدية تدفن والنفايات السامة تعالج وفق الشروط نفسها التي تعالج بها النفايات الخاصة من نفس الطبيعة وذلك طبقا للتنظيم المعول به .

-النفايات المكونة من الأعضاء الحيوانية الناتجة عن النشاطات الحيوانية تعالج بنفس طريقة النفايات المعدية .

في حين توضح المادتان 25 و 26 أين يتم ترميد النفايات المعدية : إما في مرافق داخل المؤسسات الصحية أو خارجها ضمن مردم يخدم عدة مؤسسات صحية أو بمؤسسات ترميد متخصصة<sup>2</sup> وتكون معالجة النفايات المكونة من الأعضاء الجسدية عن طريق مسار إزالة العدوى ، وذلك بالإضافة مواد كيميائية تهدف إلى ضمان عدم ضرر هذه النفايات ثم يتم بعد ذلك تخزينها عن طريق التجميد لمدة اقصاها 4 أسابيع ، ليتم دفعها بعد ذلك<sup>3</sup>

كما أن معالجة النفايات يجب أن يتم وفقا لشروط المطابقة لمعايير البيئة ، لاسيما عدم تعريض صحة الإنسان والحيوان للخطر ، أو تشكيل أخطار على عناصر البيئة أو إحداث إزعاج بالضجيج أو بالروائح الكريهة والمساس بالمناظر والواقع ذات الأهمية الخاصة<sup>4</sup>

5- المادة 12 و 13 و 14 من المرسوم التنفيذي رقم 03-478 المتعلق بتحديد كيفيات تسيير نفايات النشاطات العلاجية.

1- فيلاي محمد الأمين ، مرجع سابق ص 62، 64.

3 - المواد 8 ، 13 من القرار الوزاري المشتركة الذي يحدد كيفيات معالجة البقايا المكونة من الأعضاء الجسدية المؤرخ في 4 أبريل 2011

4- المادة 11 من القانون رقم من القانون 01-19 المتعلق بتسهيل النفايات ومراقبتها وإزالتها.

خاتمة :

ما يمكن استخلاصه من خلال دراستنا حول موضوع الإطار القانوني للتخلص من النفايات الطبية في الجزائر ، أن المشرع الجزائري مازال بعيداً كل البعد عن تحقيق استراتيجية فعالة ذات أبعاد وذلك بغية التخلص من النفايات الطبية مما لا يساهم بشكل معتبر في تحقيق التنمية المستدامة ، إذ أنه لم يصل بعد إلى اعتماد المبادئ والمعايير والأطر المتعارف عليها دولياً في إطار التخلص الآمن من النفايات الطبية ، إذ أن ذلك راجع إلى أن الجزائر لم تسن قوانين إلا بداية من فترة الثانينيات باعتماد قانون البيئة 03-83 ، بالإضافة لعدم اعتماد التكنولوجيا الحديثة في التخلص النهائي منها .

اقتراحات :

اعتماد التوصيات الدولية لإدارة النفايات الطبية .

اعتماد التكنولوجيا الحديثة للتخلص النهائي من النفايات الطبية .

اعتماد المبدأ الوقائي الذي يحكم الصحة والسلامة : عندما يكون حجم خطر ما غير محدد يجب أن يفترض أن الخطير كبير .

قائمة المراجع :

- حلية أحمد ستيyi ، النفايات الطبية ، كلية الدراسات العليا ، قسم العلوم البيئية ، جامعة النجاح الوطنية ، 2010.

iefpedia.com/arab/wp-content/...

- سعد علي العزzi ، الإدارة الصحية ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2008.

- صلاح محمود النجار ، إدارة المخلفات الصلبة البادئ والابتكارات والحلول ، دار الفكر العربي للطبع والنشر ، 2004.

- الإدارة الأمينة لنفايات أنشطة الرعاية الصحية ( منظمة الصحة العالمية ) ، المكتب الإقليمي لأنشطة صحة البيئة ، عمان الأردن ، 2006.

- د/ميلاود توبي ، أ/عديلة العلواني ، تأثير النفايات الطبية على تكاليف المؤسسات الصحية ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد العاشر ، جامعة محمد خيضر بسكرة نوفمبر 2006 .

- د/فكيري أمال ، مخاطر نفايات النشاطات الطبية على الصحة في المجتمع ، مجلة المفكر ، العدد الثالث عشر.

الرسائل الجامعية :

- فيلايلي محمد الامين ، التسخير المستدام لنفايات النشاطات العلاجية (دراسة تطبيقية بالمركز الاستشاري الجامعي ابن باديس قسنطينة ) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسخير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسخير ، جامعة متنوري قسنطينة ، 2006.

- بوطيبيان اساعين ، دور الإتصال البيئي في تسخير النفايات الطبية وفقاً لمقاييس منظمة الصحة العالمية ( دراسة حالة الإتصال البيئي في مستشفى بشير متنوري بالقبة ) ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والإتصال ، تخصص إتصال بيئي ، قسم علوم والإتصال ، كلية الإعلام والإتصال ، 2013-2014.

## **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية العدد الثامن جانفي 2017**

### **الطارير العالمية :**

- تقرير المقرر الخاص المعنى بالأثار الضارة لنقل والقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة على المتع بحقوق الإنسان ،كالبن جوريسيكيو ، مجلس حقوق الإنسان ، الدورة الثامنة عشرة ، البند 3 من جدول الأعمال ، تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية.

United states environmental protection agency :guide to pollution prevention for selected hospital waste stream ,2004 , p27.

### **القوانين :**

- القانون رقم 01-19 المتعلق بتسهيل النفايات ومراقبتها وزالتها المؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001 ، الجريدة الرسمية العدد 77 ، الصادرة في 15 ديسمبر 2001.

- المرسوم التنفيذي رقم 378-84 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1405 الموافق لـ 15 ديسمبر سنة 1984 ، المتضمن تحديد شروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 2147.

- المرسوم التنفيذي رقم 478-03 المؤرخ في 15 شوال عام 1424 الموافق لـ 9 ديسمبر 2003 ، المتضمن تحديد كيفيات تسهيل نفايات النشاطات العلاجية ، الجريدة الرسمية ، العدد 78.

- المواد 8 ، 13 من القرار الوزاري المشتركة الذي يحدد كيفيات معالجة البقايا المتكونة من الأعضاء الحسدية المؤرخ في 4 أفريل 2011 .